9512 - حكم صلاة الجماعة للنساء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول اختنا في سؤال اخر هل اذا اجتمع النساء في وقت الصلاة في مسجد او في مكان طاهر؟ فهل يجب عليهن ان يصلين ام تصلي كل واحدة منهن لوحدها؟ واذا صلينا جماعة فما هي صفة الامامة لهن؟ وهل تقرأ جهرا ام سرا - 00:00:00

وهل تكون صلاة الجماعة في هذه الحالة واجبة عليهن؟ ام مستحبة لهن؟ جزاكم الله خيرا. اذا اجتمع النساء في اي مكان لم تجب علينا الجماعة كل واحدة لها ان تصلي وحدها ولا حرج. لان الجماعة من شأن الرجال اما النساء فليس عليهن جماعة - 00:00:20

لكن لو صلينا جماعة وعامتهن احداهن فلا بأس. فقد روي عن عائشة رضي الله عنها وام سلمة انه ما امة في بعض الاحيان بعض النساء فاذا صلت المرأة بجماعة من النساء في بيتها او في اي مكان فلا حرج. واذا صلت - 00:00:40

تقف وسطهن تكون في وسطهن لا تقدم للرجل تكون في وسط الصف الاول وترفع صوتها بالتكبير واذا كانت الصلاة الجهرية كالمغرب والعشاء والفجر تجهر بالقراءة حتى تسمعهن وتفيدهن واذا كانت سرية كالرجل بالقراءة - 00:01:00

لكن ترفع صوتها بالتكفير وبقول سمع الله لمن حمده مثل الرجل حتى تسمع النساء وحتى يقتدين بها وعليها الخشوع والطمأنينة وعدم العجلة حتى يتأسين بها. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:20